



جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم  
الكتاب الوزاري

ال التاريخ: / / ٢٠

قرار وزاري

رقم (٣٥٨) ب تاريخ ٢٢/١٠/٢٠١٦

تعديل القرار الوزاري رقم (٣٥٨) ب تاريخ ٢٢/١٠/٢٠١٦

بشأن إنشاء مدرسة المقاولون العرب الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج (نظام السنوات الثلاث)  
التابعة لإدارة شرق شبرا الخيمة التعليمية بمحافظة القليوبية

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩، والاحتفاظ به،  
وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١، وتعديلاته،  
وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم (٨١) لسنة ٢٠١٦،  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٧١) لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم،  
وعلى القرار الوزاري رقم (٩٩) بتاريخ ٢٠٠٠/٥/٢، بشأن استصدار قرارات إنشاء المدارس الثانوية الفنية  
بجميع نوعياتها بقرار وزير،  
وعلى القرار الوزاري رقم (٤٠٧) لسنة ٢٠١١،  
وعلى القرار الوزاري رقم (٤٤٤) لسنة ٢٠١٥،  
وعلى القرار الوزاري رقم (٣٥٨) لسنة ٢٠١٦،  
وبناء على ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور/ نائب الوزير للتعليم الفني،  
وتحقيقاً للصالح العام،

يسعدنا

المادة الأولى:

تنشأ مهنة "صياغة واصلاح المعدات الثقيلة" بنظام التعليم والتدريب المزدوج (نظام السنوات الثلاث) بمدرسة  
المقاولون العرب الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج (نظام السنوات الثلاث) التابعة لإدارة شرق شبرا الخيمة  
التعليمية بمحافظة القليوبية، اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٦/٢٠١٧، وبجواز بقرار من وزير التربية والتعليم  
والتعليم الفني إنشاء مهن جديدة، أو إلغاء مهن قائمة، ولها لاحتياجات سوق العمل.

المادة الثانية:

مدة الدراسة بالمدرسة المشار إليها ثلات سنوات، ويمنع الطلاب الناجحون في نهاية الصف الثالث شهادة  
دبلوم المدارس الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج (نظام السنوات الثلاث)، ويحدد فيه اسم المهنة.

المادة الثالثة:

على جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصها - تنفيذ هذا القرار.

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

الد

أ.د/ الهلالى الشربينى

